A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/8/12
3 June 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة
البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، توماس أوخيا كوينتانا عن تنفيذ قراري المجلس دإ-٥/١ و٦/٣٣*

* قدّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لذلك بغية تضمينه أحدث المعلومات.

(A) GE.08-14060 220708 220708

موجز

أنشأت لجنة حقوق الإنسان بموجب قرارها ٥٨/١٩٩٢ الولاية المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، التي قام فيما بعد مجلس حقوق الإنسان بتمديدها بموجب مقرره ١٠٢/١ وقراره ١/٥.

وفي آذار/مارس ٢٠٠٨، مدّد المجلس بموجب قراره ٣٢/٧ هذه الولاية لسنة واحدة. وفي ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٨، عيّن توماس أوخيا كوينتانا (الأرجنتين) مقرراً خاصاً جديداً وتولى رسميّا هذه المهمة في ١ أيار/مايو ٢٠٠٨.

والتقرير الحالي هو تقرير بشأن متابعة حالة تنفيذ قراري المجلس دإ - ١/٥ و٣٣/٦، على النحو الذي طلبه المجلس في قراره ٣١/٧. ويركز المقرر الخاص في التقرير على قضايا حقوق الإنسان المتعلقة بالعملية الدستورية الجارية في البلد، والتطورات المتعلقة بقمع التظاهرات التي وقعت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وأثر الإعصار الاستوائي نارجس على حقوق الإنسان. ويستند التقرير إلى الاستنتاجات الأولية والتطورات الأخرى الواردة في التقرير السابق المقدم إلى المجلس (A/HCR/7/24). وبما أن هذا التقرير هو التقرير الأول الذي يقدمه المقرر الخاص إلى المجلس فإنه يقدم أيضاً استعراضاً للمنهجية التي يتبعها وبرنامج العمل الذي يطبقه في معرض الاضطلاع بولايته.

ويود المقرر الخاص أن يشيد بذكرى ضحايا إعصار نارجس ويقدم تعازيه إلى الأسر في هذا الوقت المفجع وينقل إلى شعب ميانمار رسالة تشجيع خلال مرحلة الإنعاش بعد هذه الكارثة الطبيعية.

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
أولاً - مقدمـــــة	١-٨	٤
ثانياً - حقوق الإنسان وعملية وضع الدستور	٩-٢٩	٥
ألف - التطورات في عملية وضع الدستور، بما في ذلك الاستفتاء	١٠-١٩	٥
باء - الحق في حرية الرأي والتعبير، والاشتراك في الجماعات والجمعيات السلمية، ودور المدافعين عن حقوق الإنسان.....	٢٠-٢٥	٧
جيم - السجناء السياسيون والطريق إلى الديمقراطية	٢٦-٢٩	٨
ثالثاً - التطورات المتعلقة بأحداث آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٧	٣٠-٤٨	٩
ألف - حالات الاحتجاز والاعتقال والمحاكمات وإطلاق السراح فيما يتعلق بتظاهرات أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧	٣٢-٤٠	٩
باء - شروط الاحتجاز: الحق في الصحة والعلاج.....	٤١-٤٢	١١
جيم - إمكانية وصول المنظمات الدولية إلى السجناء.....	٤٣-٤٤	١١
دال - عمليات التحقيق في حالات قتل ٣١ شخصاً أبلغ عنها والإعفاء من المسؤولية عن الاستخدام المفرط للقوة	٤٥-٤٨	١٢
رابعاً - أثر إعصار نارجس.....	٤٩-٦١	١٢
خامساً - منهجية المقرر الخاص وأنشطته وبرنامج عمله: استعراض أولي	٦٢-٦٨	١٥
سادساً - الاستنتاجات	٦٩-٧١	١٦
سابعاً - التوصيات.....	٧٢	١٦

أولاً – مقدمة

١- أنشأت لجنة حقوق الإنسان بموجب قرارها ١٩٩٢/٥٨ الولاية المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في ميانمار في عام ١٩٩٢، وقام مجلس حقوق الإنسان بموجب مقرره ١٠٢/١ وقراره ١/٥ بتمديدها.

٢- وفي آذار/مارس ٢٠٠٨، أعاد المجلس النظر في هذه الولاية وقام بموجب قراره ٣٢/٧ بتمديدها لسنة أخرى. وفي ١ أيار/مايو ٢٠٠٨، تولى توماس أوخيا كوينتانا (الأرجنتين) رسمياً مهمة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، خلفاً لباولو سيرجيو بينهيرو.

٣- ويقدم هذا التقرير بموجب قرار المجلس ٣١/٧. ويشمل تطورات حقوق الإنسان في ميانمار منذ التقرير السابق المقدم إلى المجلس (A/HCR/7/24) في آذار/مارس ٢٠٠٨ عن آخر المستجدات في تنفيذ قراري المجلس دإ-٥/٣١ و٦/٣٣. ونظراً للمدة القصيرة بين اضطلاع المقرر الخاص رسمياً بولايته والقيود الزمنية المحددة لتقديم تقرير إلى المجلس في الدورة الحالية، يرى المقرر الخاص أن من المهم إطلاع المجلس على المعلومات التي استرعت انتباهه فيما يتعلق بالمجالات المشمولة بالقرارين المشار إليهما أعلاه. ومع ذلك، يود المقرر الخاص أن يشير إلى أنه ينبغي اعتبار التقرير الحالي بمثابة تحليل أولي يتطلب مزيداً من البحوث والمناقشات مع حكومة ميانمار.

٤- وفي القرارين المشار إليهما أعلاه، يطلب إلى حكومة ميانمار (أ) ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية والتحقيق مع مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان للمتظاهرين السلميين خلال تظاهرات أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ وتقديمهم إلى العدالة؛ (ب) والقيام دون تأخير بإطلاق سراح الأشخاص الذين تم إلقاء القبض عليهم واحتجازهم نتيجة التظاهرات وإطلاق سراح جميع المحتجزين السياسيين في ميانمار، بمن فيهم الأمينة العامة للرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، دو أيونغ سان سو كي، وضمان أن تفي شروط الاحتجاز بالمعايير الدولية وتضمينها إمكانية إجراء زيارة لأي شخص محتجز؛ (ج) ورفع جميع القيود المفروضة على النشاط السياسي السلمي لجميع الأشخاص من خلال أمور منها ضمان حرية التجمع والانضمام السلميين وحرية الرأي والتعبير، بما في ذلك وسائل إعلامية حرة ومستقلة، وضمان وصول شعب ميانمار بلا قيود إلى المعلومات التي تبثها وسائل الإعلام؛ (د) والمشاركة بصورة عاجلة في حوار وطني متجدد مع جميع الأطراف بهدف التوصل إلى مصالحة وطنية حقيقية، وتطبيق الديمقراطية واستعادة سيادة القانون، (هـ) والتعاون الكامل مع المنظمات الإنسانية، بما في ذلك من خلال ضمان الوصول الكامل والآمن وبلا قيود للمساعدة الإنسانية لجميع الأشخاص الذين هم بحاجة إليها، في البلد.

٥- كما رجا المجلس المقرر الخاص بأن يرصد تنفيذ قراراته وبإجراء زيارات إلى البلد. وشجع حكومة ميانمار ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على مواصلة التحاور بهدف ضمان الاحترام الكامل لجميع الحقوق والحريات الأساسية.

٦- وقرارات المجلس، وإن كانت تركز على الأحداث المأساوية لأيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، فهي أيضاً ذات صلة بالأوضاع الحالية الرئيسية في البلد فيما يتعلق بعملية وضع الدستور والآثار المدمرة لإعصار نارجس. وعملاً بالقرار ٣١/٧، يركز المقرر الخاص في هذا التقرير على قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة بالعملية الحالية لوضع الدستور في البلد والتطورات المتعلقة بقمع تظاهرات أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. كما يستعرض التقرير أثر إعصار نارجس

الاستوائي على حالة حقوق الإنسان لشعب ميانمار وعلى إمكانية الوصول إلى المساعدة الإنسانية. وفضلاً عن ذلك، يستعرض التقرير منهجية وخطة عمل المقرر الخاص للاضطلاع بولايته.

٧- وقد وجه المقرر الخاص رسالتين إلى حكومة ميانمار. وأعرب في الرسالة الأولى المؤرخة ٦ أيار/مايو ٢٠٠٨ عن حزنه وتعاطفه العميق مع شعب ميانمار بعد الإعصار المخرّب؛ وركز في الرسالة الثانية المؤرخة ٧ أيار/مايو ٢٠٠٨ على إقامة علاقات رسمية من خلال تقديم نفسه وتوجيه طلب لزيارة البلد. وردت حكومة ميانمار على رسالته الأولى، معربة عن تقديرها البالغ بالنيابة عن شعب ميانمار لرسالته الرقيقة فيما يتعلق بالحادث المفجع، وأشارت إلى أن دعم وتشجيع المقرر الخاص يعكسان التعاون بين حكومة ميانمار والمجلس. وحتى وضع الصيغة النهائية للتقرير الحالي، لم يكن المقرر الخاص قد تلقى أي رد على طلبه بخصوص زيارة ميانمار. ويأمل المقرر الخاص بشدّة أن تقبل الحكومة طلبه، وفقاً لروح التعاون التي بدت في الرسالة المشار إليها أعلاه.

٨- ويود المقرر الخاص أن يستفيد من الخبرة التي اكتسبها أسلافه وأن يستطلع مع السلطات، والشركاء الوطنيين وشعب ميانمار سبلاً إيجابية للتصدي للتحدّيات الرئيسية لحقوق الإنسان في البلد. ويود أيضاً أن يشكر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومكتبها الإقليمي لجنوب شرق آسيا على ما لقيه من دعم في تنفيذ ولايته.

ثانياً - حقوق الإنسان وعملية وضع الدستور

٩- طلب المجلس في قراره ٣١/٧ إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً إليه في دورته الثامنة عن تنفيذ القرارين دإ-١/٥ و٣٣/٦. وقد تناول المجلس في هذين القرارين عدداً من الطلبات الموجهة إلى حكومة ميانمار في مجالات مواضيعية أساسية. وفيما يتعلق بالعملية الراهنة لوضع الدستور، طلب المجلس إلى حكومة ميانمار إلغاء أية قيود على الأنشطة السياسية السلمية لجميع الأشخاص من خلال أمور منها ضمان حرية التجمع والانضمام السلميين وحرية الرأي والتعبير، بما في ذلك وسائل إعلام حرة ومستقلة، وضمان وصول شعب ميانمار بلا قيود إلى المعلومات التي تبثها وسائل الإعلام، والقيام بصورة عاجلة بتنشيط الحوار الوطني مع جميع الأطراف بهدف تحقيق المصالحة الوطنية الحقيقية، وتطبيق الديمقراطية، وإقرار سيادة القانون. ولذلك يرى المقرر الخاص أن من الملائم تزويد المجلس بالمعلومات المدرجة أدناه.

ألف - التطورات في عملية وضع الدستور، بما في ذلك الاستفتاء

١٠- في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨، أُعلن عن الانتهاء من وضع الصيغة النهائية لمشروع الدستور، وهي الخطوة الرابعة في خريطة الطريق نحو الديمقراطية التي وضعتها الحكومة والمؤلفة من سبع خطوات. وفي ٩ نيسان/أبريل، أُعلن عن أن تاريخ إجراء الاستفتاء بشأن اعتماد دستور جديد، هو ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٨، وأن الحكومة تنوي إجراء انتخابات ديمقراطية متعددة الأحزاب في عام ٢٠١٠. ولم يكن شعب ميانمار قد دعي للتصويت منذ عام ١٩٩٠.

١١- وتم في ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ رسمياً نشر نسخ لمشروع الدستور المؤلف من ٤٥٧ مادة، وتفيد التقارير بأنها عرضت للبيع في مخازن بيع الكتب بسعر قدره ١ ٠٠٠ كيات (دولار أمريكي واحد) للنسخة الواحدة، وهو سعر ليس في مقدور نسبة كبيرة من السكان كما تقول التقارير. وكان هناك قلق عميق على الصعيد المحلي والدولي من قصر الفترة الزمنية التي تفصل بين الإعلان الرسمي لإجراء الاستفتاء ويوم ١٠ أيار/مايو، تاريخ إجراء الاستفتاء، بالاستعداد لعملية الاستفتاء والتحضير لها وتنظيمها وتنفيذها. وقد لوحظ على نطاق واسع أن الجدول الزمني المحدد كان قصيراً إلى

درجة أنه لا يضمن تنظيم حملة إعلامية بعيدة الأثر تشمل نشر المعلومات، وبرامج لتوعية الجماهير وإجراء مناقشة حرة لتمكين الناخبين من التوصل إلى قرار مستنير عند الإدلاء بأصواتهم.

١٢- وللأسف أن الجو اللازم لإجراء استفتاء موثوق به ومقبول على نطاق واسع كان جواً كئيباً. ولم تأبه الحكومة بشكل ملائم للنداءات التي وجهها قادة العالم، بمن فيهم الأمين العام، إلى سلطان ميانمار لجعل عملية وضع الدستور عملية شاملة تقوم على المشاركة والشفافية وإقامة حوار محدد زمنياً مع الآخرين، دون تأخير، بمن فيهم دو أيونغ سان سو كي الأمينة العامة للرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية. وقد اعتمدت الحكومة على تفسير ضيق للسيادة واستخدمت ذلك كذريعة لعدم قبول توصية السيد إبراهيم غمباري المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار، بدعوة مراقبين دوليين لحضور الاستفتاء. ولو أنه تم دعوة مراقبين دوليين لحضور عملية الاستفتاء لاتسمت العملية بالشفافية ولتمكن المراقبون من تقديم المساعدة لضمان إجراء استفتاء حر وعادل. وقد أدى إعصار نرجس الذي أصاب ميانمار في يومي ٢ و٣ أيار/مايو إلى زيادة عرقلة مسيرة الاستفتاء.

١٣- وعلى الرغم من الإعصار، قررت الحكومة إجراء الاستفتاء، على النحو الذي أعلنته اللجنة المسؤولة عن تنظيم الاستفتاء، في بيانها في آب/أغسطس ٢٠٠٨، والذي جاء فيه أن الاستفتاء سيعقد كما هو مقرر في ١٠ أيار/مايو، في جميع الولايات والأقسام، باستثناء ٤٠ مدينة في قسم يانجون و٧ مدن في قسم إيراوادي، التي دمرها الإعصار، حيث سيتم عقد الاستفتاء فيها بعد فترة وجيزة في ٢٤ أيار/مايو. وترتب على ذلك أن أشار الأمين العام في ٨ أيار/مايو أنه قد يكون من الأكثر حيطة التركيز، بدلاً من ذلك، على حشد جميع الموارد والقدرات المتاحة لجهود الاستجابة في حالة الطوارئ.

١٤- وأجري الاستفتاء في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٨. وأعلن أيونغ توي رئيس لجنة الاستفتاء، أن مشروع الدستور قد حصل على موافقة ساحقة بنسبة ٩٢,٤ في المائة من ٢٢ مليون ناخب له حق الانتخاب، مشيراً إلى أن نسبة المشاركين في التصويت تجاوزت ٩٩ في المائة. وأجري الاستفتاء في المدن السبع والأربعين المتبقية في ٢٤ أيار/مايو.

١٥- وقد رفضت الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية علنياً الاستفتاء الوطني بشأن مشروع الدستور مشيرة إلى أنه ليس شاملاً للجميع وأنه غير واضح. كما أشارت إلى أن الحكومة لم تناقش مشروع الدستور الجديد مع الممثلين المنتخبين في الانتخابات البرلمانية لعام ١٩٩٠، وأن مرسوم القانون رقم ٩٦/٥ يحظر، وفقاً للتقارير، انتقاد الاتفاقية الوطنية ويسمح بسجن الناقدين لمدة تصل إلى ٢٠ عاماً. وفي ١٧ أيار/مايو، رفضت الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية ادعاء الحكومة بأن أكثر من ٩٢ في المائة من الناخبين وافقوا على مشروع الدستور في الجولة الأولى من الاستفتاء.

١٦- وفي مناسبات عديدة، أعلنت الحكومة أن الاستفتاء وانتخابات عام ٢٠١٠ هما خطوتان هامتان للغاية في الطريق إلى الديمقراطية. وهذه الإعلانات وثيقة الصلة بصفة خاصة في سياق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حيث تنص المادة ٢٠ منه على "لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجماعات والجمعيات السلمية" و"لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما". وتنص المادة ٢١ على "لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً"، "لكل شخص الحق في تقلد الوظائف العامة في بلده على قدم المساواة" "إرادة الشعب هي أساس سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تُجرى دورياً من خلال الاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت".

١٧- وفي حال إتباع هذا الطريق بشكل صحيح، فإنه يؤدي إلى تشكيل حكومة منتخبة وإيجاد فرصة ممتازة لوضع أساس لإصلاحات اقتصادية واجتماعية وسياسية، ومعالجة احتياجات البلد الملحة من الناحيتين الإنسانية وحقوق الإنسان، والتوصل إلى تدابير احتياطية فعالة للأوضاع الصحية والتعليمية المتدهورة بسرعة وإيجاد السبل لإقامة حوار حقيقي مع زعماء المعارضة.

١٨- وانعدام المشاركة في عملية الصياغة، وشفافيتها، والتحديات المتعلقة بمعرفة الجمهور بمحتواها، وآثار مشروع الدستور على شعب ميانمار قبل اتخاذ قرار مستنير، والظروف التي أجري فيها الاستفتاء كلها أمور تثير شواغل هامة من منظور حقوق الإنسان.

١٩- ويقال إن مشروع الدستور يتضمن أحكاماً قد تنتقص من التمتع بحقوق الإنسان المعترف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وسيتم في تقارير مقبلة للمقرر الخاص، التوسع في هذا الموضوع. ولهذا الغرض، يأمل المقرر الخاص أن يتلقى في المستقبل القريب ترجمة رسمية باللغة الإنكليزية لمشروع الدستور.

باء - الحق في حرية الرأي والتعبير، والاشتراك في الجماعات والجمعيات السلمية، ودور المدافعين عن حقوق الإنسان

٢٠- يكفل القانون الدولي الحق في حرية الرأي والتعبير من خلال عدد من صكوك حقوق الإنسان، ولا سيما المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وهذا الحق العالمي وثيق الصلة بشكل خاص بالنسبة لعملية تطبيق الديمقراطية.

٢١- وبعد الإعلان عن وضع الصيغة النهائية لمشروع الدستور، كثفت الحكومة حملتها دعماً للاستفتاء وضماناً لقبول الاستفتاء من جانب شعب ميانمار. وتفيد التقارير بأنه تم في جميع أرجاء البلد تنظيم حملة إعلامية واسعة النطاق لتشجيع المواطنين على التصويت لصالح مشروع الدستور، وتم أيضاً تنظيم مسيرات وأنشطة عامة لهذا الغرض. ويعد إجراء نقاش سياسي عام والمشاركة الإيجابية والتنظيم من القيم الأساسية التي يشجعها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المواد ٢ و١٨ و١٩ و٢٠ و٢١. وينبغي لهذه الأحكام أن تفسح المجال للاستماع لجميع الأصوات، بما في ذلك الأصوات التي تعبر عن آراء مختلفة ، ومع منظورات متفاوتة تثري التعددية في ديمقراطية نابضة بالحياة.

٢٢- والحكم رقم ٢٠٠٨/١ الوارد في قانون الاستفتاء للموافقة على مشروع الدستور لجمهورية ميانمار الموحدة، والأحكام المنصوص عليها في القانون رقم ٩٦/٥ لمجلس استعادة القانون والنظام في الدولة، تهدد أي اعتراض على الاستفتاء. ووفقاً لقانون الاستفتاء، يعاقب الأشخاص الذين يعترضون بصورة علنية على الاستفتاء بدفع غرامة والحكم بالسجن. وقد أدى القانون إلى انتقاص حق السكان في الإعراب عن آرائهم وهو جوهر الديمقراطية المعاصرة. وعلى الرغم من هذه الأحكام، وردت تقارير تفيد بوضع ملصقات على الجدران وتنظيم مسيرات معادية للاستفتاء.

٢٣- وتلقى المقرر الخاص عدداً من الادعاءات المتعلقة بإلقاء القبض على أفراد أعربوا عن آرائهم المعادية للاستفتاء ومشروع الدستور واحتجازهم وتوجيه التهم إليهم. ووردت تقارير عن احتجاجات ومسيرات معادية للاستفتاء في أجزاء متعددة من البلد، ولا سيما في يانغون ومندالي. وفي ٤ آذار/مارس، في يانغون، تجمع عدد من المتظاهرين الذين كانوا يرتدون قمصان ذات أكمام قصيرة تحمل شعارات معادية للاستفتاء، بالقرب من مقر الرابطة الوطنية من أجل

الديمقراطية، ويقال إنه ألقي القبض على ٧ من الناشطين الذين اشتركوا في المسيرة. كما قيل إن أعضاء في الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية (مينت سوي وأيونغ كو كو) تعرضوا للتحرش بعد أن شنت هذه الرابطة حملةً بعنوان "لا للاستفتاء". كما تفيد التقارير بأنه تم إلقاء القبض على عدد من الناشطين في ستيوا بعد مظاهرة سلمية معادية للاستفتاء، في ١٩ نيسان/أبريل.

٢٤- ووفقاً للتقارير التي استرعي اهتمام المقرر الخاص إليها، لم يتم احترام سرية الناخب في مراكز الانتخاب وخلال عملية جمع الأصوات مسبقاً. كما ترددت روايات عن تعليق ملصقات موالية للدستور، في مراكز الاقتراع وقيام المسؤولين عن مراكز الاقتراع، بممارسة الضغوط على الناخبين للتصويت تأييداً للدستور.

٢٥- ويعد المجتمع المدني الر اسخ والمستقل مقياساً جيداً للديمقراطية في أي بلد. وينبغي لمنظمات حقوق الإنسان أن تكون جزءاً من مجتمع ينبض بالحياة. وقد سلمت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بأهمية المدافعين عن حقوق الإنسان، عندما اعتمدت الجمعية العامة في عام ١٩٩٩ بتوافق الآراء الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً (القرار ١٤٤/٥٣). والمدافعون عن حقوق الإنسان هم أطراف أساسيون في العملية الديمقراطية، ويضع الإعلان إطاراً لعملهم، ويحدد حقوقهم ومسؤولياتهم ويُعطي التوجيهات بشأن كيفية دعم وحماية أدوارهم. ووجود مدافعي حقوق الإنسان وإمكانية قيامهم بعملهم دون إعاقة وبحرية كاملة هي مؤشرات على عملية الديمقراطية.

جيم - السجناء السياسيون والطريق إلى الديمقراطية

٢٦- شجبت لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان على مر السنين حالة السجناء السياسيين في ميانمار. ولهذه الحالة مغزى خاص في وقت يفترض فيه أن البلد يمهد الطريق نحو مجتمع ديمقراطي.

٢٧- وللأسف، لا يزال عدد السجناء السياسيين المبلّغ عنه وظروف احتجازهم مثيراً للرعب. وقد علم المقرر الخاص أنه حتى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٨، كان هناك ١ ٩٠٠ شخص في السجون يقال لأسباب سياسية.

٢٨- وحالة السيدة أيونغ سان سو كي الأمينة العامة للرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية وبصفة خاصة إقامتها الجبرية، هي من الأمور التي تثير قلقاً خاصاً في هذا الصدد. فوفقاً للرأي رقم ٢٠٠٧/٢ الصادر عن الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، تدّعي الحكومة أن السيدة أيونغ سان سو كي ألقي القبض عليها لأنها ارتكبت، في عام ٢٠٠٣، أثناء ممارستها لأنشطة سياسية في مدن متعددة ، أفعالاً تضر بالسلم والنظام في المجتمعات المحلية، ولأنها ألقت خطباً معادية للحكومة ولأنها نظمت حملات بهدف إضعاف سيادة ميانمار وتضامن المجتمعات الإثنية. ولهذه الأسباب، طبقت الحكومة المادة ١٠(ب) من قانون حماية الدولة لعام ١٩٧٥، الذي ينص على "احتجاز الشخص الذي يشكل تهديداً لسيادة وأمن الدولة وسلامة الشعب لمدة لا تتجاوز خمس سنوات دون أن يتجاوز الاحتجاز سنة واحدة في كل مرة". وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧، مدّدت الحكومة احتجاز السيدة أيونغ سان سو كي إلى سنة أخرى، وبذلك بلغت الحد المنصوص عليه بموجب القانون وهو خمس سنوات. ووفقاً لمعلومات موثوق بها، فإن حكومة ميانمار تجاوزت في أيار/مايو ٢٠٠٨ المدة المحددة بموجب القانون لأنها مددت مرة أخرى احتجاز أيونغ سان سو كي دون أن يكون لديها دليل جديد وإدعاءات جديدة ضدها.

٢٩- ويشعر المقرر الخاص بقلق كبير إزاء حالة أيونغ سان سو كي لأنها تتجاهل حقوق الإنسان الأساسية المعترف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. والمواد ٩ و١٠ و١١ التي تمنح عدداً من الحقوق للأشخاص المحتجزين والمواد ١٩ و٢٠ و٢١ التي تحمي مبدأ الحقوق السياسية، تنتهك جميعها أحكاماً بدرجة خطيرة في حالة السيدة أيونغ سان سو كي. وفضلاً عن ذلك، ونظراً لأن السيدة كي مسؤولة بصفتها الأمينة العامة للرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، فإن إلقاء القبض عليها يؤثر على الحقوق السياسية للعديد من الأعضاء الآخرين في الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية وشعب ميانمار.

ثالثاً - التطورات المتعلقة بأحداث آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

٣٠- دعا المجلس في قراريه دإ-٥/٣١ و٦/٣٣ حكومة ميانمار إلى التحقيق مع مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان فيما يتعلق بالتظاهرات السلمية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ وتقديمهم إلى العدالة، وإطلاق سراح الأشخاص الذين تم احتجازهم واعتقالهم نتيجة التظاهرات، دون تأخير، وضمان أن تكون ظروف الاحتجاز متمشية مع المعايير الدولية وأن تتضمن إمكانية زيارة أي شخص يتم احتجازه.

٣١- ويود المقرر الخاص أن يقدم آخر المعلومات التي استرعي انتباهه إليها فيما يتعلق بالحالة التي شملها التقرير السابق (A/HRC/7/24).

ألف - حالات الاحتجاز والاعتقال والمحاكمات وإطلاق السراح فيما يتعلق بتظاهرات أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

٣٢- لاحظ المقرر الخاص في التقرير السابق (A/HRC/7/24) أن ٧١٨ فرداً قد ألقي القبض عليهم في الفترة بين آب/أغسطس ٢٠٠٧ وشباط/فبراير ٢٠٠٨ وقيل إنهم لا يزالون محتجزين حتى وقت وضع الصيغة النهائية للتقرير. ويتضمن هذا العدد ٩٣ فرداً أكدت الحكومة أنهم قيد الاحتجاز، أثناء الزيارة التي أجراها المقرر الخاص إلى ميانمار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وقد اعتمد المقرر الخاص على معلومات وردت من مصادر مختلفة ويتعين على الحكومة تقديم تأكيدات لكي يتمكن المقرر الخاص من تقديم رواية دقيقة. وقد تلقى المقرر الخاص معلومات تتعلق بأفراد يقال إنه تم إلقاء القبض عليهم و/أو إيداعهم في الاحتجاز فيما يتعلق بعلميات قمع التظاهرات التي وقعت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وتخالف عمليات إلقاء القبض هذه أحكام المواد ٩ و١٠ و١١ و١٩ و٢٠ و٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٣٣- وفيما يتعلق بحالة بعض أعضاء مجموعة طلاب جيل ٨٨، تلقى المقرر الخاص معلومات تؤكد أن كيهين موي أي، وأيونغ جي (المعروف أيضاً بمو أيونج سو)، ومايات هسان، وزاو مين، وهتون هتون وين، ووين ماو جميعهم لا يزالون قيد الاحتجاز في سجن إنسايين. كما أن كياو سوي، وميو يان ناونغ تاين، ووين ماو لا يزالون قيد الاحتجاز في سجن إنسايين ويقال إنه تم توجيه اتهام إليهم بموجب المادة ٥(ز) من قانون العقوبات. وقيل أيضاً إن مون مين سو (المعروف أيضاً باسم مين مين سو)، الذي ورد اسمه في التقرير كناشط سياسي معروف وكعضو في جماعة طلاب جيل ٨٨، يزال في سجن إنسايين.

٣٤- وفيما يتعلق بحالة الأشخاص الذين يعرفون بأنهم من الناشطين السياسيين، يسر المقرر الخاص أن يعلن أنه، وفقاً للمعلومات الواردة، تم إطلاق سراح ماينت نينغ، والدكتور أويونغ موي نيو، وهيتيت هيتت أيونغ؛ ومع ذلك يقال إن يي ثاين (المعروف باسم كو بو نونغ) لا يزال محتجزاً في سجن سيتوي، بولاية أراكان. وقيل إنه تم نقل يو كهين هلا من سجن ثاندوي بولاية أراكان في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٨ إلى سجن بوتي داونغ، بولاية أراكان وأدين بموجب المواد ٢٩٤ و٥٠٦ و٤٢٧ من قانون العقوبات وصدر عليه حكم بالسجن لمدة أربع سنوات. ويقال إن هتي ميانت لا يزال قيد الاحتجاز في سجن ثايات، في حين أن ناي ميو كياو لا يزال محتجزاً في سجن أينساين. ويقال إنه تم توجيه اتهام إلى كياو زين وين الذي لا يزال في سجن أينساين، بموجب المواد ٦ و٣٢(ب) و١/١٣ من قانون العقوبات.

٣٥- ويقال إن يو ثيت ويا، رئيس الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية في بلدة سانشاونغ، الذي قيل إنه ألقي القبض عليه في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ لحوزته معلومات عن السخرة والأطفال في النزاع المسلح، والذي تم فيما بعد إطلاق سراحه بكفالة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، لا يزال طليقاً بكفالة.

٣٦- وفيما يتعلق بحالة ثيت زي رئيس تحرير صحيفة أمة ميانمار *(Myo Myanmar)*، وسين وين، اللذين قيل إنه ألقي القبض عليهما لحوزتهما تقرير المقرر الخاص السابق، فإن ثيت زي لا يزال محتجزاً في سجن أينساين وتم توجيه اتهام إليه بموجب المادة ٢٠/١٧ من قانون الطباعة. وفيما يتعلق بالفنانين المحتجزين المشار إليهما في تقرير المقرر الخاص، تفيد المصادر الموثوق بها أنهم لا يزالون محتجزين في سجن أينساين.

٣٧- ويقال إن أيونغ زاو أو، المدافع عن حقوق الإنسان، لا يزال محتجزاً في سجن أينساين ويقال إنه وجهت إليه اتهام بموجب المادة ٥(ز) من قانون العقوبات. ويقال إنه تم توجيه اتهام إلى يو تن هلا العضو في اتحاد نقابات العمال - بورما، في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، بموجب المادة ١٩(أ) من قانون العقوبات، وأنه صدر عليه حكم بالسجن لمدة سبع سنوات وهو الآن موجود في سجن أينساين. ويقال إنه وجه في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ اتهام إلى ثيت أو، بموجب المادة ٥٠٥(ب) من قانون العقوبات وصدر عليه حكم بالسجن لمدة سنتين في سجن تونغو، وهو الآن موجود فيه. ويقال إنه وجه اتهام زو تون في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، بموجب المادة ٥٠٥(ب) من قانون العقوبات؛ وهو الآن في سجن برومي. ويقال إنه تم في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ توجيه اتهام إلى شاو بين بموجب المادة ٥٠٥(ب) من قانون العقوبات وصدر عليه حكم بالسجن لمدة سنتين وهو الآن في سجن كاثا، بمقاطعة ساغينغ. ولا يزال يا زار، وزو كيي محتجزين في سجن كيل. ولا يزال شوي ثوي محتجزاً في سجن كيل وقد صدر عليه حكم بالسجن لمدة سنتين ونصف. ولا يزال أيونغ نينغ سوي محتجزاً في سجن ثاندوي؛ وقد تم في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ رفع أمر حبسه في زنزانة منفردة.

٣٨- وقد قدّمت في التقرير السابق (A/HRC/7/24) معلومات تتعلق بإلقاء القبض على طالبين. ووفقاً لمعلومات وردت حديثاً، تم أخيراً في ٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ إحضار يه مايات هاين، الطالب البالغ من العمر ١٧ عاماً، والذي قيل إنه أدين دون أن يمثل مطلقاً أمام المحاكم، إلى محكمة مدينة باهان في ٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وتم توجيه التهمة إليه بموجب المواد ٥٠٥(ب) و١٤٣ و١٤٤ و١٤٥ و٢٩٥ و٢٩٥(أ) من قانون العقوبات. ولا يزال محتجزاً في سجن أينساين، وقد سمح له بالاتصال بمحاميه. وفيما يتعلق بالطالب الآخر واسمه سيثو مايونج (والمعروف باسم با بيات) تفيد المعلومات الواردة، بأنه محتجز أيضاً في سجن أينساين وتم

توجيه اتهام إليه بموجب المواد ٥٠٥(ب) و١٤٣ و١٤٤ و١٤٥ و٢٩٥ و٢٩٥(أ) من قانون العقوبات. وتم نقله إلى محكمة مدينة باهان، إلى جانب يي مايات هاين وسمح له بالاتصال بمحاميه أيضاً.

٣٩- وفيما يتعلق بالرهبان الذين يقال إنهم محتجزون، فإن كاو فيدا لا يزال محتجزاً في الملحق بسجن أينساين وأنه تم توجيه اتهام إليه بموجب المواد ١٣٤ و١٣٥ و٥٠٥(ب) من قانون العقوبات. ويقال إن غامبيرل لا يزال محتجزاً بموجب نفس الاتهام. ويقال أيضاً إنه تم إحضار ثمانية رهبان هم: بيانار ثيلا، ونارا باتي، وفيلا ثيكتا، وساندا فانا، واينديريا، وكاهايمار فانثا، وزاثي لا، وزارا نايا - أمام المحكمة إلى جانب كاو فيدا. وعلم المقرر الخاص بأن الراهبة داو ثي لا ناندي (المعروفة أيضاً باسم أيا أيا) لا تزال محتجزة في سجن أينساين. وتفيد المصادر بأنه وجه اتهام إليها بموجب المادة ٢٩٥ من قانون العقوبات بعد أن قيل إنها مثلت أمام محكمة مدينة أوكا بالا في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٨ مع سبع راهبات أخريات.

٤٠- ويود المقرر الخاص في تقريره المقبل إلى المجلس تقديم تحليل عن مدى تطابق الحكم المنصوص عليه في قانون العقوبات الحالي وأطره الإجرائية مع معايير حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، يود المقرر الخاص أن يقترح على حكومة ميانمار، أثناء زيارة مقبلة، إمكانية عقد مؤتمر وطني للخبراء ليطلعه على إجراءات البلد وليكون بمثابة محفل مفتوح ومستمر للحوار بشأن هذه القضايا.

باء - شروط الاحتجاز: الحق في الصحة والعلاج

٤١- وردت معلومات تتعلق بحالة صحة باو يو تون (المعروف باسم من كو ناينج)، العضو في مجموعة طلاب جيل ٨٨ التي نشطت في التظاهرات ضد الارتفاع الحاد في أسعار الوقود في آب/أغسطس ٢٠٠٧؛ وتفيد المصادر أن باو يو تون كان يعاني وهو في الاحتجاز من التهاب حاد في العينين. وكان قد طلب زيارة أخصائي في جراحة العينين، لكن يقال إن سلطات السجن رفضت هذا الطلب مدّعية بأنه لا يمكن الحصول على موعد مع طبيب للعينين قبل أيار/مايو ٢٠٠٨. ويقال إن حالة عيني باو يو تون وآلامه الحادة أدت إلى منعه من الأكل والنوم.

٤٢- كما وردت معلومات تتعلق بحالة أحد أعضاء الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية المشار إليه في التقرير. ويقال إن آيو شاو يعاني من ارتفاع في ضغط الدم ومن مشاكل في القلب وحالته تتطلب المساعدة.

جيم - إمكانية وصول المنظمات الدولية إلى السجناء

٤٣- تشير التقارير الواردة إلى أن حالة احتجاز المحتجزين في سجن أنساين في يانجون لا تزال مفزعة. ولا يزال أفراد أسر المحتجزين وأقاربهم يبلغون عن مواجهتهم لعراقيل متعددة، قبل التمكن من زيارة المحتجزين في السجن، منها الإجراءات المطولة. وعلى الرغم من أن بعض السجناء تمكنوا من الوصول إلى محامٍ قانوني خلال المحاكمات المبلغ عنها، لا يمكن، حتى الآن، الحصول على تقارير عن حالة معظم المحتجزين إلاّ من خلال الاتصال بأسر السجناء.

٤٤- ووفقاً لأحدث المعلومات، لم تحدث تطورات ملموسة في تمكن لجنة الصليب الأحمر الدولية من الوصول إلى المحتجزين وفقاً لولايتها. وفي هذا السياق، يود المقرر الخاص أن يؤكد دعوته الموجهة إلى السلطات لإعادة الاتصال بلجنة الصليب الأحمر الدولية وإتاحة الوصول الحر لمراكز الاحتجاز.

دال - عمليات التحقيق في حالات قتل ٣١ شخصاً أبلغ عنها والإعفاء من المسؤولية عن الاستخدام المفرط للقوة

٤٥- يود المقرر الخاص، عملاً بالولاية التي أسندها إليه المجلس، أن يواصل متابعة الخطوات التي اتخذها سلفه في إجراء مناقشات مثمرة مع السلطات المعنية بهدف توضيح حالات الوفاة المأساوية المبلغ عنها لما لا يقل عن ٣١ شخصاً أثناء و/أو نتيجة قمع التظاهرات السلمية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. فالاستخدام المفرط للقوة يخالف أحكام المادة ٢٩(٢) و(٣) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٤٦- وحتى وقت وضع الصيغة النهائية لهذا التقرير، لم يكن المقرر الخاص قد حصل على أية معلومات جديدة من السلطات المعنية بشأن ما وصلت إليه عمليات التحقيق في وفاة الأشخاص المشار إليهم وعمليات التحقيق المتعلقة بالمسؤولية في ضوء أحكام المادة ٣ من قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والتعليق بشأنه.

٤٧- وتفيد المصادر عن مواصلة الإبلاغ عن فقدان عدد من الأفراد منذ قمع التظاهرات. ويود المقرر الخاص وهو يلاحظ الصعوبات في تقييم أماكن وجود أولئك الأفراد في ضوء الظروف الراهنة، أن يعرب عن قلقه وأمله في أن تضع الحكومة آلية بغية الكشف عن أماكن وجود أولئك الأفراد.

٤٨- وفي هذا السياق، يود المقرر الخاص أن يركز في حواره مع الحكومة على أهمية الوصول إلى معلومات رسمية ونتائج عمليات التحقيق؛ فذلك سيسمح له بمتابعة عملية تحديد وتوضيح الحالات المبلّغ عنها.

رابعاً - أثر إعصار نارجس

٤٩- ضرب إعصار نارجس المداري ميانمار يومي ٢ و٣ أيار/مايو ٢٠٠٨، مسبباً دماراً في مقاطعة أيراوادي وضرب مباشرة أكبر مدينة في البلد وهي يانغون. ولا يزال ما مجموعه ٤٠ مدينة في مقاطعة يانغون وسبع بلدات في مقاطعة أيراوادي مدرجة في قائمة الحكومة عن المناطق المنكوبة. وحتى ١٦ أيار/مايو ارتفع العدد الرسمي للوفيات إلى أكثر من ٠٠٠ ٧٧ شخص. ووفقاً لوسائل الإعلام الحكومية، لا يزال هناك ٠٠٠ ٥٦ شخص في حكم المفقودين في حين أن العدد الرسمي للمصابين يبلغ ٤٠٠ ١٩ شخص تقريباً.

٥٠- وقد أبلغت أفرقة التقييم في البلد عن وقوع أضرار كبيرة في المناطق المنكوبة، ولا سيما في منطقة الدلتا (أيراوادي) أسفل أيراوادي حيث ضاعف من أثر الإعصار هبوب عاصفة إعصارية. ووقت وضع الصيغة النهائية لهذا التقرير، أبلغ مكتب منسق الشؤون الإنسانية أن من بين الأشخاص المتأثرين بالإعصار البالغ عددهم ٢,٤ مليون شخص، هناك قرابة ١,٤ مليون متواجدون في مناطق منكوبة بشكل كبير في مقاطعة أيراوادي، بما في ذلك بوجالي ولوبوتا ونغابوتاو وديدي وبيابون وكايكلات وماولامينجيون. وفضلاً عن ذلك، يقدر المكتب أن ٠٠٠ ٦٨٠ شخص يقيمون في مناطق متأثرة بشدّة في مقاطعة يانغون.

٥١- وقد اعتاد المجلس في قراراته دعوة الحكومة إلى التعاون بالكامل مع المنظمات الإنسانية، بما في ذلك من خلال ضمان وصول المساعدة الإنسانية إلى جميع الأشخاص الذين هم بحاجة إليها في البلد، وذلك بشكل عملي وآمن ودون عقبات. وللأسف، أنه بسبب الآثار المدمرة للإعصار، لا تزال التوصيات التي قدمها المجلس في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ على التوالي ذات أهمية بالغة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان لشعب ميانمار.

تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الأزمات الإنسانية نتيجة الكوارث الطبيعية

٥٢- يعد توقيت المساعدة الطارئة وتقديم المعونة في حالات الكوارث الطبيعية مسألة حياة أو موت. وقد تأكد ذلك في عدد من الحالات خلال السنوات الماضية في جميع مناطق العالم تقريباً. ولم تحظ حقوق الإنسان لضحايا الكوارث بالاهتمام الكافي في أوقات كثيرة.

٥٣- ويتعين على الحكومة المعنية في الأوضاع التي تنشأ عن الكوارث الطبيعية أن تولي الأولوية لحقوق الضحايا، ولا سيما الأطفال والنساء والمسنين وغيرهم من المجموعات المستضعفة، في تلقي المساعدة والحماية وتلبية احتياجاتهم الأساسية وأن تكون مسئوليتها النهائية هي حماية حقوق شعبها. وضحايا حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية المعقدة ليسوا هم المتأثرين مباشرة بالكوارث الطبيعية فحسب، بل يمكن أن يكون من بينهم أيضاً أشخاص عديدون آخرون تكون حياتهم قد توقفت بصورة غير مباشرة نتيجة الأثر المترتب على هذه الأحداث ويكونون بحاجة للمساعدة. وللأسف، فإن حجم آخر الكوارث الطبيعية كان من الضخامة بحيث جعل المساعدة الدولية حاسمة من أجل القيام بعمل فعال وسريع. ومع ذلك، فإن الآثار المترتبة على هذه الكوارث قد تستغرق وقتاً طويلاً قبل أن تتلاشى.

٥٤- ومسألة المساواة في فرص الوصول إلى المساعدة الإنسانية، والعنف القائم على نوع الجنس، وإعادة الإسكان الجبري، وازدياد الخوف من استخدام الأطفال في النزاع المسلح أو في القوات المقاتلة في مناطق تتواجد فيها هذه الظاهرة، وإعادة التوطين غير الطوعي، إلى جانب قضايا تتعلق بفقدان الوثائق الشخصية والممتلكات، كلها قضايا تتعلق بحقوق الإنسان، وغالباً ما يتم تحديدها في حالات الكوارث الطبيعية ويلزم التصدي لها كجزء من العملية الإنسانية.: الإغاثة الفورية، والإنعاش في الأجلين القصير والطويل.

٥٥- وعقب إعصار نارجس مباشرة، تم الإعراب عن أوجه القلق فيما يتعلق بحالة الأطفال المنفصلين عن والديهم، وازدياد حالات السخرة، وأوضاع مرافق الإيواء المؤقت وإدارتها، والحق في الغذاء والماء الصالح للشرب، وحماية الحق في الصحة وفي النهاية الحق في الحياة، وعرقلة الوصول إلى المناطق المتأثرة.

٥٦- ولذلك فإن احتمال وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان أثناء وقوع أزمة إنسانية ناجمة عن كارثة طبيعية، هو احتمال كبير في الواقع، لا سيما فيما يتعلق بانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتمييز فيما يتعلق بتقديم المساعدة. وعلى الرغم من احتمال وقوع انتهاكات كنتيجة مباشرة للسياسات والإجراءات، فإن انتهاكات عديدة أخرى تقع نتيجة الرقابة. ولهذا السبب، فإن المقرر الخاص يرى أن من الهام بغية تجنب وقوع هذه الانتهاكات أن تحترم السلطات الوطنية المسؤولة وجميع الجهات الفاعلة الوطنية حقوق الإنسان لجميع

الضحايا وغيرهم، وأن يتم وضع آليات الرصد اللازمة في مرحلة مبكرة من عملية التخطيط لتقديم المساعدة الإنسانية والإنعاش.

٥٧- ووفقاً لمعلومات استرعى انتباه المقرر الخاص إليها، عندما ضرب إعصار نارجس ميانمار في ٢ أيار/مايو، في منتصف الليل، انهارت سقوف عديدة مصنوعة من الزنك في سجن إينساين في يانغون. وبسبب تدمير منطقة واحدة في السجن، قيل إن قرابة ١ ٠٠٠ سجين أجبروا على التجمع داخل قاعة السجن الأساسي، التي تم إقفالها بعد ذلك. وتفيد المصادر أن السجناء أصيبوا بالهلع وأن ذلك أدى إلى الفوضى داخل القاعة. وبغية السيطرة على هذا الوضع، تم وفقاً للمصادر استدعاء الجنود وشرطة مكافحة الشغب إلى السجن وأطلقوا النيران على السجناء في تلك المنطقة من السجن. وقيل إنه قُتل عدد من السجناء خلال هذه العملية. ويتعين على الحكومة أن تجري تحقيقاً شاملاً وشفافاً لتوضيح الوقائع وتحديد هوية مرتكبي عمليات القتل التعسفية هذه.

٥٨- وتعد مبادئ حقوق الإنسان المتمثلة في عدم التمييز والمساءلة أساسية في هذه العملية. وحكومة البلد المتأثر هي المسؤول الأول عن تقديم المساعدة والحماية، ومن واجبها القيام بكل ما في وسعها لمنع الأثر السلبي الناجم عن الكوارث الطبيعية والحد منها، مثل تلك الناجمة عن إعصار نارجس، الذي تسبب في وفاة وتشريد الكثير من الأشخاص. وقد تتطلب مساعدة الضحايا والإنعاش من مثل هذه الكوارث الطبيعية دعم المجتمع الدولي لاستكمال جهود سلطات البلد المنكوب.

٥٩- وترد مبادئ المساواة وعدم التمييز في صكوك عديدة لحقوق الإنسان تعد ميانمار دولة طرفاً فيها، مثل اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وهذه المبادئ هي السبيل لضمان الاستجابة لحالات الكوارث الطبيعية على أساس حقوق الإنسان. وثمة مبدأ أساسي آخر هو مشاركة المجتمعات المتأثرة في القرارات التي تؤثر على حياتهم. كما ينبغي احترام الحق في الوصول إلى معلومات بشكل حر وغير متحيز والحق في حرية التعبير وإعمال هذه الحقوق، على النحو الذي يكفله قانون حقوق الإنسان.

٦٠- وفي هذا السياق، يدعو المقرر الخاص جميع الأطراف الفاعلة إلى إيلاء اهتمام خاص لحالة المرأة والطفل ولا سيما حالة الأيتام أو الأطفال المنفصلين عن والديهم، والأشخاص المشردين داخلياً، والمسنين، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومجموعات الأقليات الإثنية. ومن الضروري أن يتم إنشاء آلية للحماية والتنسيق الكاملين في البلد وذلك بالتنسيق الوثيق مع الحكومة.

٦١- ولتعزيز وتيسير النهج القائم على الحقوق إزاء الإغاثة في حالة الكوارث، اعتمدت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات مبادئها التوجيهية التشغيلية المتعلقة بحقوق الإنسان والكوارث الطبيعية في حزيران/يونيه ٢٠٠٦. ويحدو المقرر الخاص أمل كبير في أن تولي حكومة ميانمار والمنظمات الدولية والإقليمية والوطنية المعنية بتقديم المساعدة لتلبية الاحتياجات الناشئة عن الإعصار، اهتماماً خاصاً بهذه المبادئ التوجيهية. وفي حين أن المبادئ التوجيهية التشغيلية موجهة أساساً إلى الجهات الفاعلة الإنسانية من المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، فإنها بالتأكيد أداة مفيدة للغاية لتوجيه جهود الحكومة من أجل المساعدة في إعادة حياة شعبها إلى الحالة الطبيعية.

خامساً – منهجية المقرر الخاص وأنشطته وبرنامج عمله: استعراض أولي

٦٢- يود المقرر الخاص أن يؤكد على أن مهمته الأولى هي أنه يود أن يتعاون مع حكومة ميانمار وأن يساعدها في جهودها لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وسيسلط المقرر الخاص الضوء على أية أوجه نقص متبعاً نهجاً إيجابياً بغية مساعدة السلطات على التصدي لها.

٦٣- وسيقوم المقرر الخاص، بعد مراعاة أهم قضايا حقوق الإنسان المشار إليها أعلاه، والتي تقع ضمن ولايته، بتحديد مواضيع محددةً تستحق أيضاً إيلاء اهتمام خاص بها وسيقدم برنامج عمله في تقريره المقبل إلى المجلس.

٦٤- ويرى المقرر الخاص أنه بغية تقديم تقرير بشأن التقدم الذي تحرزه ميانمار في تنفيذ قرارات المجلس والقيام بصورة صحيحة بمراقبة التطورات في الأوضاع الشاملة لحقوق الإنسان لشعب ميانمار، فإن إجراء بحوث متعمقة تتضمن مناقشات مع الخبراء في البلد، يعد أمراً أساسياً. وبالإضافة إلى تلقي معلومات من منظمات حقوق الإنسان وخبراء أكاديميين دوليين، يود المقرر الخاص أن يتحاور مع الخبراء في البلد نفسه بغية النهوض بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد. وسيتم إعداد ملخص عن كل دراسة مواضيعية بعد إجراء فحص أولي للموضوع يستند إلى الوثائق الموجودة. وسيتم فيما بعد التوسع في الدراسة باستخدام طائفة متنوعة من المدخلات والمصادر، تتضمن مواد وتقارير تقوم بأعدادها وكالات حكومية، ومنظمات المجتمع المدني، والفريق القطري التابع للأمم المتحدة والمؤسسات الأكاديمية.

٦٥- ويتوقع المقرر الخاص من الحكومة أن توافق على طلباته بإجراء زيارة للبلد بصورة منتظمة. وبما أن الوقت والموارد محدودين، فسوف يتم الإعداد لهذه الزيارات بعناية بغية تحقيق أقصى قدر من النتائج. كما يرى المقرر الخاص أن من الهام مواصلة إشراك البلدان في المنطقة وكذلك إشراكها في المناقشات المتعلقة بالتقدم المحرز في تنفيذ القرارات. ونظراً للدور الهام لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، فإنه سيجري أيضاً زيارات إلى البلدان المجاورة.

٦٦- ويرحب المقرر الخاص بالتعاون الكامل المقدم من الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان للاضطلاع بمهمته. ويتضمن ذلك بذل مساع حميدة من جانب البلدان المجاورة لميانمار وغيرها من الدول لضمان إقامة حوار ذي معنى والتعاون بين ولايات المقرر الخاص وحكومة ميانمار لتحقيق التقدم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما في هذا الوقت الحساس حيث حددت الحكومة خارطة الطريق من سبع خطوات نحو الديمقراطية.

٦٧- وبمساعدة مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وغيره من المؤسسات، يأمل المقرر الخاص وضع قاعدة بيانات حاسوبية لمزاعم انتهاكات حقوق الإنسان التي ترد إليه. ومن شأن قاعدة البيانات هذه مواصلة تعزيز دقة المعلومات الواردة.

٦٨- ويعد التنسيق الفعال من الأولويات في الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، يعتزم المقرر الخاص التعاون بشكل وثيق مع آخرين منهم المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتراع المسلح، وآلية التنسيق التابعة لمنظمة العمل الدولية المعنية بالسخرة وغيرها من الإجراءات الخاصة وآليات المراقبة، وكذلك التعاون من أجل تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي تعد ميانمار دولة طرفاً فيها مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل.

سادساً – الاستنتاجات

٦٩- وفقاً للمعلومات الواردة منذ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٨، لم تتحسن حالة حقوق الإنسان في ميانمار التي أبلغ عنها المقرر الخاص السابق. ويساور المقرر الخاص الحالي قلق كبير لأنه لم يحدث أي تحسن يذكر وأنه لا يـــزال ينبغي معالجة قضايا حساسة.

٧٠- ويتطلب التوسع بصورة أكبر في هذا التقرير، تعاوناً وثيقاً مع حكومة ميانمار، بغية تحسين تمتع شـــعب ميانمار بحقوق الإنسان.

٧١- وفي هذا الصدد، يأسف المقرر الخاص لأنه كان يتحتم عليه، بسبب القيود الزمنيـــة والجـــدول الـــزمني للمجلس، تقديم هذا التقرير دون أن تتاح له فرصة القيام بشكل كامل باستطلاع مجالات التعاون مع حكومـــة ميانمار وتبادل المعلومات معها.

سابعاً – التوصيات

٧٢- يوصي المقرر الخاص حكومة ميانمار بما يلي:

(أ) الإفراج الفوري عن الأمين العام للرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية أيونغ سان سو كـــي، كخطوة أولية في عملية المصالحة، وأن يتلو ذلك إطلاق سراح جميع السجناء السياسيين الآخرين؛

(ب) إنشاء آلية فعالة لتحديد أماكن وجود الأشخاص الذين أبلغ عن اختفائهم خلال وبعد عملية قمع التظاهرات السلمية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وتقديم معلومات عن تقدم عملها؛

(ج) ضمان السلامة البدنية لجميع السجناء السياسيين ولا سيما الوصول إلى العلاج الطبي لمن هم بحاجة إليه؛

(د) إعداد تقرير عام عن كيفية إجراء الاستفتاء والدروس المستخلصة منه؛

(هـ) الاحترام الكامل لحرية التعبير والاشتراك في الجماعات والجمعيات السلمية، ولا سيما في هذا الوقت الحساس الذي يتم فيه وضع أسس متينة لديمقراطية سليمة؛

(و) مواصلة التمسك بالاتفاقات المبرمة مع الأمين العام للسماح للعاملين الإنسانيين الـــدوليين والإمدادات بالوصول دون عراقيل إلى البلد ولا سيما إلى المناطق المتأثرة بإعصار نارجس، والتعاون مع المجتمع الدولي في رصد مسائل الوصول وفي تقييم الحاجة إلى فعالية المساعدة المقدمة؛

(ز) تقديم التعاون الكامل لولاية المقرر الخاص، والموافقة على طلباته بإجراء الزيارات.

- - - - -